

تنفيذ حكم القتل تعزيراً بحق مواطن أدين بترويج الحشيش للمرة الثانية في المدينة المنورة

17 يونيو، 2026



أصدرت وزارة الداخلية اليوم بياناً بشأن تنفيذ حكم القتل تعزيراً في أحد الجناة، فيما يلي نصّه:

قال الله تعالى: "وَلَا تُمْسِكُوا فِي الْأَرْضِ بِعَدِّ إِصْرَ لَهَا"، وقال تعالى: "وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ"، وقال تعالى: "وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسِدِينَ"، وقال تعالى: "إِنَّ زَمّاً جَزَاءِ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ".

أقدم / محمد بن قبلان بن سالم آل مخلص (سعودي الجنسية) على ترويج الحشيش المخدر للمرة الثانية بالنقل، وبفضل من الله تمكنت الجهات

الأمنية من القبض على الجاني المذكور، وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب الجريمة، وبإحالة إلى المحكمة المختصة، صدر بحقه حكم يقضي بثبوت ما نسب إليه وقتله تعزيراً، وأصبح الحكم نهائياً بعد استئنافه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعاً، وتم تنفيذ حكم القتل تعزيراً بالجاني / محمد بن قبلان بن سالم آل مخلص (سعودي الجنسية) يوم الأربعاء 1448/1/2 هـ الموافق 2026/6/17م بمنطقة المدينة المنورة.

ووزارة الداخلية إذ تعلن عن ذلك، لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على حماية أمن المواطن والمقيم من آفة المخدرات، وإيقاع أشد العقوبات المقررة نظاماً بحق مهربيها ومروجيها، لما تسببه من إزهاقٍ للأرواح البريئة، وفساد جسيم في النشء والفرد والمجتمع، وانتهاك لحقوقهم، وهي تحذر في الوقت نفسه كل من يقدم على ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.

والله الهادي إلى سواء السبيل.